العدد ١٩ تشرين الثاني ٢٠٢٥
المجلة العراقية للبحوث الانسانية والاجتماعية والعلمية
No.19 – Nov 2025 Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN2790-1254

# التعديل الدستوري بين الآليات والحدود والأبعاد السياسية والقانونية
# (دراسة مقارنة)

م.د عبد الغفور اسعد عبد الوهاب
كلية القانون / جامعة دجلة

# Constitutional Amendment: Mechanisms, Limits, and Political and Legal Dimensions
# (A Comparative Study)

Assistant Professor: Dr. Abdulghafour Asaad Abdulwahab
College of Law – Dijlah University
ghafoor.asaad@duc.iq

**المستخلص**

تبحث هذا الدراسة في موضوع التعديل الدستوري ، مركزاً على الجوانب القانونية والسياسية المتعلقة بعملية تعديل الدستور في الدول، ومدى تأثيرها على النظام السياسي واستقرار الدولة . يبدأ البحث بتوضيح مفهوم التعديل الدستوري من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية، موضحاً أنه عملية إعادة النظر في النصوص الدستورية من خلال الإضافة أو الحذف أو الاستبدال ، بهدف تكييف الدستور مع المتغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية. كما يستعرض البحث مراحل تعديل الدستور، بدءاً من مرحلة اقتراح التعديل مروراً بالموافقة عليه وانتهاءً بإقراره، مشيراً إلى اختلاف الأنظمة الدستورية في تحديد الجهات المختصة بحق الاقتراح والموافقة، سواء كانت السلطة التنفيذية أو التشريعية أو الشعب، أو الجمع بين هذه السلطات.

يتناول البحث أيضاً الآليات القانونية التي تتيح تعديل الدستور، موضحاً دور الإجراءات البرلمانية والقانونية المعتمدة لضمان الالتزام بالشروط والإجراءات القانونية، ودور المؤسسات القضائية في ضبط التعديلات ومراقبتها لضمان توافقها مع المبادئ الأساسية للدستور وحماية الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين. بالإضافة إلى ذلك، يستعرض البحث الحدود القانونية والضوابط الدستورية التي تحدد نطاق التعديل وما يشمل من ثوابت دستورية لا يجوز المساس بها، وكذلك الأبعاد السياسية وتأثيرها على التوافق الوطني واستقرار النظام السياسي، بما في ذلك مراعاة مشاركة الأحزاب والفئات الاجتماعية ورضا الشعب عن التعديلات المقترحة، فضلاً عن الالتزام بالمعايير الدولية واتفاقيات حقوق الإنسان.

ويخلص البحث إلى أن التعديل الدستوري عملية دقيقة تتطلب توازناً مستمراً بين مرونة النصوص الدستورية والالتزام بالمبادئ الأساسية للدولة، وأن نجاح هذه العملية يعتمد على وضوح القواعد القانونية، ودور المؤسسات القضائية في مراقبة التعديلات، والتوافق السياسي والاجتماعي الواسع، بما يضمن حماية الاستقرار الوطني واستمرارية النظام السياسي، ويتيح للدستور القدرة على التكيف مع المتغيرات الداخلية والخارجية دون الإخلال بأسس الدولة أو الحقوق الأساسية للمواطنين.

**الكلمات المفتاحية :**

التعديل الدستوري، الآليات القانونية، المؤسسات القضائية، الحدود الدستورية، الضوابط القانونية، التوافق الوطني، الاستقرار السياسي، فصل السلطات، حماية الحقوق، المشاركة الشعبية، المعايير الدولية.

## Abstract

This study examines the issue of constitutional amendment, focusing on the legal and political aspects related to the process of amending constitutions in various countries and its impact on the political system and state stability. The research begins by explaining the linguistic and terminological meanings of constitutional amendment, clarifying that it is the process of reconsidering constitutional provisions through addition, deletion, or substitution, with the aim of adapting the constitution to social, political, and economic changes.

The study also reviews the stages of constitutional amendment, starting from the proposal stage, through approval, and ending with ratification, noting that constitutional systems differ in determining the authorities entitled to propose and approve amendments—whether the executive branch, the legislature, the people, or a combination of these powers.

Moreover, the research addresses the legal mechanisms that enable constitutional amendments, highlighting the role of parliamentary and legal procedures designed to ensure compliance with the established rules and legal requirements, as well as the role of judicial institutions in monitoring and reviewing amendments to guarantee their consistency with the fundamental principles of the constitution and the protection of citizens' fundamental rights and freedoms.

In addition, the study discusses the legal boundaries and constitutional constraints that define the scope of permissible amendments, including the immutable constitutional principles that must not be altered. It also explores the political dimensions of constitutional amendment and their influence on national consensus and political stability—such as the participation of political parties, social groups, and public satisfaction with proposed amendments, as well as adherence to international standards and human rights conventions.

The study concludes that constitutional amendment is a delicate process that requires a continuous balance between the flexibility of constitutional provisions and adherence to the state's core principles. The success of this process depends on the clarity of legal rules, the role of judicial institutions in overseeing amendments, and broad political and social consensus. Such balance ensures the protection of national stability and the continuity of the political system, while allowing the constitution to adapt to internal and external developments without undermining the foundations of the state or the fundamental rights of its citizens.

**Keywords:**
Constitutional amendment, legal mechanisms, judicial institutions, constitutional

limits, legal safeguards, national consensus, political stability, separation of powers, protection of rights, public participation, international standards.

**المقدمة**

يشكل الدستور أعلى قاعدة قانونية في أي دولة، حيث يضبط السلطات العامة وينظم العلاقة بين مختلف أجهزة الدولة وفقاً لمبدأ المشروعية، كما يحدد الطريقة التي تُحمى بها الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين. وتختلف الدساتير عن القوانين العادية في طبيعتها وأهميتها ، فهي تحتوي على قواعد مؤسسة للنظام السياسي والقانوني، وتحدد الأسس العامة للحكم وآليات توازن السلطات داخل الدولة.

لكل دستور خصائص تميزه عن غيره، وهذه الخصائص غالباً ما تعكس الثقافة والتاريخ الاجتماعي والسياسي للشعب الذي أصدره. ومن الطبيعي أن تتطلب الحاجة إلى التكيف مع التطورات المتغيرة إجراء تعديلات دستورية، سواء لتلبية متطلبات جديدة أو لمعالجة ثغرات موجودة في النصوص القانونية. ففي بعض الحالات، قد تظهر أحداث غير متوقعة بعد إقرار الدستور، أو تظهر حاجات جديدة تستدعي تعديل الأحكام القائمة أو إلغاء بعضها. كذلك، الأخطاء المادية أو اللغوية في صياغة الدستور قد تؤدي إلى اختلاف في تفسير بعض المصطلحات أو تغييرات في العبارات والأسماء المستخدمة، مما يستدعي التدخل القانوني لإعادة التعديل بما يحقق وضوح النصوص ودقتها.

كتابة الدستور وتحمل مسؤولية صياغته تُعد من أصعب المهام القانونية والسياسية، إذ يصعب على المشرعين توقع كل التطورات المستقبلية التي قد تواجه الدولة والمجتمع. ومن هنا تنبع الحاجة إلى المرونة في تعديل الدستور، بحيث يتمكن من التكيف مع المتغيرات وتصحيح الأخطاء المحتملة دون الإخلال باستقرار الدولة أو النظام القانوني. ومن المهم، عند النظر في التعديلات الدستورية، تحقيق توازن دقيق بين المرونة المطلوبة لمواجهة التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وبين ضرورة الحفاظ على استقرار الأوضاع وتجنب الفوضى القانونية أو السياسية.

**اولاً: أهمية الدراسة**

تكتسب الدساتير أهمية بالغة في أي نظام قانوني، إذ تعد الأساس الذي تُبنى عليه جميع القوانين الأخرى، فهي تحدد سلطات الدولة، وتنظم عمل المؤسسات الحكومية ، وتكفل حقوق وحريات الأفراد. ويكمن دور الدستور في الحفاظ على النظام العام ومنع الفوضى والفساد، كما يوفر إطاراً قانونياً يسمح بتطوير المجتمع والتعامل مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

إجراء تعديلات على الدستور قد يكون ضرورة لضمان التكيف مع التطورات الحياتية والاجتماعية. ففي الدساتير الجامدة ، التي تُقيد إمكانية التعديل، قد يضطر المشرعون إلى اللجوء إلى وسائل غير قانونية أو الالتفاف على النصوص لتحقيق ما يلزم من تغييرات، ما قد يضعف من قوة النظام القانوني. ومن جهة أخرى، يسمح مبدأ التدرج في تعديل القوانين بتطوير الأنظمة القانونية بمرونة، مع الحفاظ على استقرار الإطار العام للدستور.

وبعض الدساتير تمنع تعديل نصوص معينة بشكل صارم، ما يستلزم دراسة الأسباب القانونية والسياسية وراء هذا الحظر وفهم تأثيره على النظام القانوني، وكذلك ضرورة تكييف النصوص مع التحولات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. ويعد تحليل هذه القواعد وفهم تأثيرها على النظام القانوني خطوة أساسية لتعزيز جودة التشريع وضمان سلامة المؤسسات العامة.

**ثانياً: هدف الدراسة**

تهدف هذه الدراسة إلى فهم الدور المحوري للدساتير في الحياة القانونية للدول، وكيفية تأثيرها على تنظيم شؤون الحكم وحماية حقوق وحريات المواطنين. كما تسعى إلى استكشاف التحديات التي قد تواجه

الدساتير مع مرور الزمن، بما في ذلك الحاجة إلى إجراء تعديلات لضمان التكيف مع التغيرات المجتمعية والسياسية والاقتصادية.

تركز الدراسة أيضاً على تحليل النصوص الدستورية لدستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ ، والكشف عن الثغرات المحتملة فيها، مع البحث في سبل تحسينها لتعزيز النظام القانوني وضمان استقراره. ومن خلال هذا التحليل، سيتم تقييم كيفية التعامل مع التعديلات الدستورية، ودور القضاء في ضبط النزاعات، وحماية المبادئ الأساسية للدستور، مثل السيادة الشعبية وتوزيع السلطات.

**ثالثاً: مشكلة الدراسة**

تتمحور مشكلة الدراسة حول فهم تأثير التعديلات الدستورية على طبيعة وخصائص الدساتير، مع التركيز على تحليل الأثر الإيجابي والسلبي لهذه التعديلات. وتشمل هذه الدراسة القضايا المتعلقة باكتساب النصوص الجديدة للقيمة الدستورية نفسها، ودور القضاء الدستوري في حل النزاعات المتعلقة بالتعديلات، وكذلك حدود السلطة التأسيسية فيما يخص تعديل القوانين الدستورية.

وتتناول الدراسة أيضاً مسائل مثل مدى قيمة النصوص المعدلة، وسيادة الشعب في عملية التعديل، وطبيعة وقواعد تعديل دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ بما يوضح العلاقة بين القواعد القانونية والأبعاد السياسية والاجتماعية للتعديل.

**رابعاً: خطة الدراسة**

لضمان شمولية البحث والإجابة على التساؤلات المطروحة، تم تصميم الدراسة بحيث تتناول محورين رئيسيين يتكاملان معاً لفهم طبيعة التعديل الدستوري وآلياته . و يتناول المحور الأول مفهوم التعديل الدستوري، حيث يركز على دراسة المعنى اللغوي والاصطلاحي للمصطلح، موضحاً الفرق بين استخداماته البسيطة في اللغة اليومية وفهمه المتخصص في المجال القانوني. كما يبحث هذا المحور في مراحل تعديل الدستور، بدءًا من مرحلة اقتراح التعديلات، مروراً بمرحلة الموافقة عليها، ووصولاً إلى مرحلة الإقرار النهائي، مع تقديم شرح تفصيلي لكل مرحلة ودور الجهات المختصة والإجراءات القانونية المتبعة لضمان تنفيذ التعديلات بشكل صحيح ومتوازن.

أما المحور الثاني، فيتعلق بآليات التعديل الدستوري، حيث يستعرض الإجراءات القانونية المتبعة لتعديل الدستور، مقسمًا بين الإجراءات العادية التي تتم ضمن الإطار الطبيعي للنظام القانوني، والتي تضمن توازن التعديلات مع مبادئ الدولة واستقرارها، وبين الإجراءات الاستثنائية التي تُعتمد في حالات خاصة تتطلب تدخلات غير اعتيادية لضمان التوافق بين التعديلات المطلوبة والواقع السياسي والاجتماعي، مع الحفاظ على حقوق المواطنين وحماية النظام القانوني من أي خلل محتمل.

وفي ختام الدراسة، يتم تقديم الاستنتاجات الرئيسية التي توصلت إليها الدراسة، مع التركيز على أهم النتائج المتعلقة بطبيعة التعديلات الدستورية وآثارها القانونية والسياسية، كما تتضمن التوصيات اللازمة لتطوير النظام القانوني وضمان مرونة التعديل الدستوري بطريقة تحافظ على استقرار الدولة وتكفل حماية الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين.

## المبحث الأول

## التعريف بالتعديل الدستوري

يُعدّ التعديل الدستوري من أهم المواضيع التي تناولها فقهاء القانون الدستوري بالنقاش والتحليل، لما له من أثر مباشر في حياة الدول وتطور أنظمتها السياسية والقانونية. فالدستور باعتباره الوثيقة الأساسية التي تنظم شكل الدولة ونظام الحكم فيها وتوزيع السلطات والعلاقات فيما بينها، لا يمكن أن يبقى جامداً أو

معزولاً عن التغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تطرأ مع مرور الزمن، ولذلك كان لا بدّ من وجود آلية تتيح تعديله بما ينسجم مع المستجدات ويواكب التحولات.

في هذا الإطار، يهدف هذا المبحث إلى بيان مفهوم التعديل الدستوري من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية، وتوضيح الأسس التي يقوم عليها، مع مناقشة طبيعة التعديل الدستوري القانونية والسياسية، وصولًا إلى إبراز أهمية هذا الإجراء كوسيلة للحفاظ على حيوية الدستور واستمراريته.

ولتحقيق ذلك، يُقسّم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسيين: الأول يُعنى ببيان مفهوم التعديل الدستوري من الناحية اللغوية والاصطلاحية، في حين يتناول المطلب الثاني الأسس والآثار القانونية والسياسية للتعديل الدستوري، مع الإشارة إلى صور التعديل سواء الرسمية أو العرفية منها.

## المطلب الأول

## مفهوم التعديل الدستوري

إنّ دراسة مفهوم التعديل الدستوري تمثل مدخلاً أساسياً لفهم آلياته وحدوده وآثاره، إذ أنّ تحديد المفهوم يساهم في التمييز بينه وبين غيره من المفاهيم القانونية المشابهة، مثل الإلغاء أو التفسير أو التغيير في شكل النظام السياسي. وعلى الرغم من أهمية المفهوم، إلا أنّ الفقه الدستوري لم يولِ اهتماماً كبيراً بتحديد تعريف دقيق وشامل له، إذ ركّز معظم الفقهاء على الجوانب الإجرائية والسلطة المختصة بالتعديل أكثر من اهتمامهم بصياغة تعريف نظري متفق عليه. ولغرض الإحاطة بالمفهوم بشكل متكامل، يمكننا التطرق إليه من زاويتين: لغوية واصطلاحية [١] .

### الفرع الأول

### المعنى اللغوي للتعديل الدستوري

من الناحية اللغوية، يُشتق مصطلح التعديل من الفعل العربي عَدَلَ، الذي يحمل في جوهره معاني التسوية والتقويم وإدخال التغيير على الشيء بغرض تحسينه أو تصحيحه. وقد تناولت معاجم اللغة العربية هذا اللفظ بتفسيرات متعددة، جميعها تلتقي عند معنى التوازن والتصحيح. فالتعديل يعني إدخال تغييرات على أمرٍ ما دون المساس بجوهره أو مضمونه الأساسي، ومن ذلك قول العرب: عَدَّلَ في النص، أي غيّر بعض ألفاظه أو معانيه دون أن يبدل فكرته العامة. وكذلك يُقال: عَدَّلوا القانون، أي أجروا عليه بعض التغييرات بما يتناسب مع المستجدات أو الظروف الجديدة دون أن يلغوه أو يستبدلوه كلياً [٢].

يُستخدم لفظ التعديل في اللغة أيضًا للدلالة على التقويم والتسوية، كما يُقال تعديل الشهود أي تزكيتهم وإثبات عدالتهم، وهو ما يعني تصحيح حالتهم أو إثبات نزاهتهم. وجاء في مختار الصحاح أن التعديل هو تقويم الشيء وتسويته، أي جعله مستقيماً ومتوازناً بعد أن كان مائلاً أو ناقصاً .[٣]

في القرآن الكريم ورد هذا اللفظ في سياق يعكس المعنى ذاته، إذ قال الله تعالى في سورة الانفطار: ﴿الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ﴾، أي خلقك في أحسن صورة وهيئة متوازنة. ويفسر المفسرون كلمة عَدَلَكَ هنا بأنها تعني سوّاك وهيّأك في أكمل تقويم، فالله سبحانه وتعالى جعل الإنسان معتدل الخِلقة، متوازن البنية، في أجمل صورة وأحسن نظام .[٤]

---

[١] شامل حافظ شنان الموسوي، مدخل إلى القانون الدستوري، دار الكتب الجامعية، بغداد، الطبعة الأولى، ٢٠١٥، ص٤٧.

[٢] مختار الصحاح، مختار الصحاح في اللغة العربية، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٩٨، ص ٢١٢.

[٣] د. إبراهيم عبد العزيز شيحا ، مبادئ الانظمة السياسية ، الدول والحكومات ، مطبعة الدار الجامعية ، مصر ، ١٩٩٧، ص ١٥١٢ .

[٤] القرآن الكريم، سورة الانفطار، الآية ٧، تفسير الطبري، دار الفكر، ١٩٩٢، ص. ٣٥٦.

من خلال هذا المعنى اللغوي يمكننا أن نلاحظ أن التعديل لا يُقصد به الهدم أو الإلغاء، بل هو عملية تهدف إلى التصحيح والإضافة أو الإزالة الجزئية لتحقيق التوازن والكمال. فالتعديل يحمل في أصله اللغوي دلالة الإصلاح لا الانقلاب، والتقويم لا التغيير الجذري، وهي معانٍ تتفق مع طبيعة تعديل الدستور في الإطار القانوني الحديث، حيث يكون الهدف من التعديل هو تطوير النصوص الدستورية لتنسجم مع التطورات السياسية والاجتماعية دون المساس بأسس النظام أو مبادئه الجوهرية .[٥]

ان المفهوم اللغوي يُعدّ مدخلاً أساسياً لفهم الأبعاد الأعمق للتعديل الدستوري، إذ إن المعنى اللغوي يعكس الغاية الكامنة وراءه في السياق القانوني، وهي السعي نحو تحقيق التوازن بين الثبات والتطور. فالدستور باعتباره القانون الأعلى في الدولة، يمثل الأساس الذي تُبنى عليه السلطات والعلاقات فيما بينها، غير أنّ ثباته المطلق قد يؤدي إلى الجمود، بينما يضمن التعديل استمراريته وحيويته بما يتلاءم مع التحولات التي تطرأ على المجتمع والدولة[٦] .

أن التعديل الدستوري ليس مجرد إجراء قانوني تقني، بل هو عملية إصلاحية تمكّن النظام الدستوري من التكيّف مع الظروف المتغيرة دون المساس بروح الدستور. فكل تعديل دستوري في جوهره يهدف إلى تحسين النظام الدستوري وجعله أكثر قدرة على تلبية حاجات المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية[٧] .

ولذلك، يولي فقهاء القانون الدستوري اهتماماً بالغاً بمفهوم التعديل بوصفه أحد أبرز مظاهر مرونة الدساتير الحديثة. فالدستور، وإن كان يتميز بسموّه وثباته، إلا أنه وثيقة حية تخضع لتطور الزمن ومتطلبات الواقع. ومن ثم، لا يمكن أن يظل جامداً أو معزولاً عن التحولات التي تشهدها الدولة، سواء في بنيتها السياسية أو في علاقاتها الاجتماعية أو في نظمها الاقتصادية. فكما تتطور حياة الناس، لا بد أن تتطور النصوص التي تنظّمها.

ان أهمية وجود آلية دستورية واضحة ومحددة للتعديل، تتيح إدخال التغييرات الضرورية دون أن تفتح الباب للفوضى أو التعسف في استخدام السلطة. فالتعديل يجب أن يتم ضمن إطار قانوني صارم يضمن الحفاظ على وحدة الدستور واحترام هيبته، مع السماح له في الوقت نفسه بمواكبة التطور[٨] .

مما تقدم، يمكن القول إن التعديل الدستوري من الناحية اللغوية يشير إلى عملية إدخال تغيير منظم ومدروس في بنية النص الدستوري، بهدف تحقيق الانسجام بينه وبين التطورات الجديدة التي يمر بها المجتمع، سواء كانت سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية. وهو بهذا المعنى يمثل توازناً دقيقاً بين الثبات والتغيير، بين الاستقرار والتجديد، وبين الحفاظ على المبادئ الأساسية للدولة والسماح بتطوير آلياتها بما يحقق المصلحة العامة. ولذلك فإنّ هذا الفرع من الدراسة يشكل الأساس الأول لفهم فكرة التعديل الدستوري في بعدها الاصطلاحي، الذي يُعنى بتحديد ماهية التعديل من الناحية القانونية والإجرائية، ودراسة أبعاده وآثاره في بنية النظام السياسي والدستوري. فالفهم اللغوي يمهّد الطريق نحو فهم أعمق

---

[٥] مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٩٨٨، ص ٦.

[٦] الأمير مصطفى الشهابي ، المصطلحات العلمية في اللغة العربية في القديم وفي الحديث، الطبعة الثانية ، ١٩٩٨، ص ٢١١.

[٧] عمر امبارك، إشكالية تعديل الدستور وتحقيق الإصلاح الدستوري والديمقراطي، مجلة القانون والبحوث ، ليبيا ، العدد ١٤ ، ٢٠٢٥، ص ٣٤.

[٨] جاسم محمد شلّال و حسن مصطفى البحري، حدود تعديل الدستور وأثره على السلطتين التشريعية والتنفيذية – دراسة تحليلية مقارنة في ضوء دستور العراق الدائم لعام ٢٠٠٥ ، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، المجلد ٤، العدد ٤ ، ٢٠٢٤، ص٢٤.

للمعنى القانوني، ويكشف لنا أن التعديل ليس انتهاكاً للدستور بل هو دليل على حيويته وقدرته على التفاعل مع متغيرات الواقع.

أن التعديل الدستوري ليس مجرد وسيلة لتغيير النصوص، بل هو أداة لتحقيق التوازن الدائم بين النصوص الجامدة والواقع المتطور، وبين إرادة الأمة في الثبات على مبادئها الأساسية ورغبتها في تطوير أدواتها ومؤسساتها بما يخدم أهدافها العليا.

## الفرع الثاني

## المعنى الاصطلاحي للتعديل الدستوري

من الناحية الاصطلاحية، يُقصد بالتعديل الدستوري تلك العملية القانونية التي يتم بموجبها إدخال تغيير جزئي على نصوص الدستور القائم، سواء بإضافة نصوص جديدة أو بحذف أو تعديل نصوص قائمة، وذلك وفقاً للإجراءات والآليات التي يحددها الدستور نفسه. ويُعدّ هذا التعديل وسيلة لضمان مرونة الدستور واستجابته للتطورات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تطرأ في حياة الدولة، دون الحاجة إلى وضع دستور جديد من الأساس [٩] .

قد عرّف فقهاء القانون الدستوري التعديل بعدة تعريفات متقاربة في مضمونها، إذ يرى البعض أنه «إجراء قانوني يتم وفقاً لسلطة معينة بهدف تعديل بعض نصوص الدستور بما يتناسب مع التطورات والمستجدات التي تطرأ على المجتمع». بينما ذهب آخرون إلى أنّ «التعديل هو العملية التي تُغيّر بموجبها بعض أحكام الدستور من أجل تحقيق توازن أفضل بين مؤسسات الدولة أو لتصحيح خلل في التطبيق أو لإدخال إصلاحات سياسية ضرورية». ويتفق جميع هذه التعريفات على أنّ جوهر التعديل يتمثل في إحداث تغيّر منظم ومشروع في النص الدستوري [١٠] .

ويُميّز الفقه بين نوعين من التعديل الدستوري:

أولاً، التعديل الرسمي، وهو الذي يتم وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في الدستور نفسه، كاقتراح التعديل من قبل جهة محددة (رئيس الجمهورية، مجلس النواب، أو عدد معين من أعضائه)، ثم مناقشته والموافقة عليه ضمن الأطر القانونية المقررة، وأخيراً إقراره بطريقة رسمية [١١] .

ثانياً، التعديل غير الرسمي أو العرفي، وهو الذي يحدث من خلال الممارسة العملية للسلطات العامة، حين تُفسّر النصوص الدستورية بطريقة جديدة أو تُطبّق بأسلوب مغاير دون تعديل صريح في النصوص. وهذا النوع يعكس تطوراً عملياً في فهم الدستور دون الحاجة إلى تدخل تشريعي مباشر [١٢] .

يعد التعديل الدستوري من أهم الوسائل التي تُمكّن الأنظمة القانونية من التكيف مع المتغيرات دون المساس بالاستقرار السياسي. فالدستور، مهما بلغت دقته، لا يمكن أن يظل ثابتاً أمام تطور المجتمعات

---

[٩] محمد أحمد عبد الغني، القانون الدستوري ، المبادئ والأسس، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ٢٠١٨، ص١١٨.

[١٠] علي عبد الله، الدستور ومرونة التعديلات، دار الفكر الجامعي، بغداد، الطبعة الأولى، ٢٠١٧، ص ٩٥.

[١١] فؤاد عبد الفتاح، آليات تعديل الدستور وأثرها على استقرار الدولة ، مجلة الدراسات القانونية ، لبنان ، العدد ٢٥، ٢٠١٦، ص٦٣.

[١٢] د. عبد الفتاح عمر: الوجيز في القانون الدستوري، مركز الدراسات والبحوث والنشر، تونس، ١٩٩٨ ، ص٣٣.

البشرية. لذلك، فإنّ التعديل الدستوري يُعدّ مظهراً من مظاهر الحيوية السياسية والقانونية في الدولة، لأنه يسمح بتطوير النصوص بما يتلاءم مع حاجات المجتمع وتطلعاته[١٣] .

ففي الفقه الدستوري المقارن، نجد أن الدساتير تختلف في تحديد آليات التعديل، فبعضها يجعلها مرنة نسبياً بحيث يمكن تعديلها بسهولة (كما في بريطانيا التي تعتمد على الدستور العرفي غير المكتوب)، بينما تضع دساتير أخرى قيوداً صارمة تجعل عملية التعديل معقدة وصعبة (كما في دستور الولايات المتحدة الأمريكية أو الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ )، وذلك لحماية المبادئ الجوهرية من التلاعب أو الاستغلال السياسي [١٤].

كما يفرّق الفقه بين التعديل الجزئي الذي يمسّ مادة أو أكثر من الدستور لمعالجة مسألة معينة، والتعديل الكلي أو الشامل الذي يطال النظام الدستوري بأكمله أو جزءاً كبيراً منه، وغالباً ما يكون نتيجة لتحولات سياسية كبرى، مثل الثورات أو الانتقالات الديمقراطية.

من الناحية القانونية، لا يجوز إجراء التعديل إلا وفقاً للقيود الدستورية المقررة، إذ تُحدد أغلب الدساتير الجهات المخوّلة باقتراح التعديل، والجهة المختصة بالموافقة عليه، والنسبة المطلوبة لذلك، فضلاً عن إمكانية عرضه على الاستفتاء الشعبي لضمان مشروعيته الديمقراطية. فالتعديل الدستوري ليس مجرد عمل سياسي، بل هو عملية قانونية منظمة ذات طبيعة خاصة، تهدف إلى حماية استقرار الدولة وضمان خضوع الجميع لأحكام الدستور [١٥] .

وخلاصة القول، إنّ المعنى الاصطلاحي للتعديل الدستوري يتمحور حول كونه وسيلة قانونية لإدخال تغييرات محددة على نصوص الدستور بهدف تحسينها وتطويرها، بما يحافظ على اتساق النظام السياسي مع تطورات المجتمع. فهو يجسد التوازن بين الثبات والمرونة، إذ يضمن استمرار المبادئ الأساسية للدولة مع السماح بتطويرها بما يحقق المصلحة العامة ويصون الحقوق والحريات.

## المطلب الثاني

## مراحل تعديل الدستور

إنّ القواعد الدستورية، كما سبق توضيحه، تمثل انعكاساً حقيقياً للأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية في الدولة، فهي ليست نصوصاً جامدة معزولة عن الواقع، بل منظومة متجددة تتأثر بتطور المجتمع السياسي وتؤثر فيه في الوقت ذاته. وبما أنّ المجتمعات في تطور مستمر، فإنّ القواعد الدستورية يجب أن تواكب هذه التحولات من خلال إجراء التعديلات الضرورية التي تفرضها طبيعة المرحلة والتطورات الداخلية والخارجية. لذا، فإنّ التعديل الدستوري يعدّ الوسيلة القانونية الأهم لتكييف الدستور مع المستجدات، وضمان مرونته واستمراريته دون المساس بجوهره أو مبادئه الأساسية.

### الفرع الأول

### مرحلة اقتراح وموافقة التعديل الدستوري

تُعدّ مرحلة اقتراح التعديل الدستوري الركيزة الأساسية التي تُبنى عليها بقية مراحل التعديل، فهي تمثل الخطوة الأولى في الطريق نحو مراجعة النصوص الدستورية وإعادة النظر في بعض أحكامها بما

---

[١٣] د. سعد عصفور: القانون الدستوري، القسم الأول، مقدمة القانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٥٤ ، ص٣٤.

[١٤] د. علي يوسف الشكري ، مبادئ القانون الدستوري، مطبعة دار الصفاء للطباعة والنشر، عمان، ٢٠١١ ، ص٣٣.

[١٥] زامل ماهر خبّاز، الية تعديل الدستور العراقي النافذ لسنة ٢٠٠٥ ، المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد ٢٨ ، ٢٠٢٤، ص٤٥ .

يتلاءم مع سنة التطور والارتقاء الحضاري التي تمر بها الدولة. وغالباً ما تُعَدّ هذه المرحلة ذات طابع سياسي بقدر ما هي قانونية، لأنها تتصل بإرادة السلطات العامة في الدولة ومدى استعدادها لإجراء تغييرات على الوثيقة الدستورية التي تُعَدّ التعبير الأسمى عن العقد الاجتماعي بين الحاكم والمحكوم [١٦] .

يُقصد باقتراح التعديل الدستوري قيام جهة محددة بموجب أحكام الدستور بتقديم مشروع تعديل رسمي يتضمن المواد أو الأحكام المقترح تعديلها، مع بيان الأسباب الموجبة لذلك التعديل. وغالباً ما تُنظم الدساتير هذه المسألة بدقة، إذ تحدد الجهة المخولة بتقديم الاقتراح، وشروطه الشكلية والموضوعية، والإجراءات التي تلي تقديمه. ومن الجدير بالذكر أن هذه المرحلة لا تترتب عليها أي آثار قانونية مباشرة على نصوص الدستور، إذ يظلّ الاقتراح في هذه المرحلة مجرد مشروع يخضع للنقاش والفحص قبل الانتقال إلى المراحل اللاحقة[١٧].

تختلف الجهات التي تمتلك حق اقتراح التعديل من دولة إلى أخرى بحسب النظام السياسي الدستوري السائد فيها ودرجة توزيع السلطات. ففي بعض الدول ذات النظام البرلماني التقليدي، يُمنح هذا الحق إلى السلطة التنفيذية، باعتبارها الجهة التي تتحمل مسؤولية رسم السياسات العامة وتقدير مدى الحاجة إلى التعديل الدستوري. ومن أمثلة ذلك الدستور الياباني لعام ١٩٤٧ ، الذي خوّل الحكومة صلاحية تقديم مقترحات التعديل إلى البرلمان ، وكذلك الدستور الأردني لعام ١٩٥٢ الذي منح رئيس الوزراء سلطة اقتراح التعديل بموجب المادة ١٢٦ . ويستند هذا التوجه إلى فكرة أن الحكومة بحكم قربها من الحياة العامة هي الأقدر على تشخيص أوجه القصور أو التعارض في النصوص الدستورية [١٨] .

في المقابل، هناك دساتير أخرى تمنح هذا الحق حصراً إلى السلطة التشريعية، انطلاقاً من كونها الممثل الشرعي لإرادة الشعب ومصدر السيادة. ففي الدستور الفرنسي لعام ١٩٤٦، مثلاً، أُعطي الحق في اقتراح التعديل للجمعية الوطنية وحدها، على أن يُتخذ القرار بأغلبية مطلقة من أعضائها. وينطبق الأمر ذاته على الدستور الأمريكي لعام ١٧٨٧، الذي منح الكونغرس سلطة اقتراح التعديلات بشرط موافقة ثلثي أعضاء مجلسي الشيوخ والنواب. ويعكس هذا التوجه رغبة واضعي الدساتير في حماية الوثيقة الدستورية من تدخل السلطة التنفيذية بما قد يخدم مصالحها السياسية، وضمان أن تكون المبادرة بالتعديل نابعة من الإرادة الشعبية الممثلة في البرلمان [١٩] .

غير أن حصر سلطة الاقتراح في جهة واحدة دون الأخرى يُعدّ من الناحية النظرية إخلالاً بمبدأ التعاون والتوازن بين السلطات الذي تقوم عليه النظم الدستورية الحديثة. فالدستور ليس ملكاً لسلطة بعينها، بل هو تعبير عن الإرادة العامة للأمة، ولذلك ينبغي أن يكون اقتراح تعديله نتاج توافق وتعاون بين مختلف مؤسسات الدولة. ولهذا السبب اتجهت معظم الدساتير الحديثة إلى تبني نظام مشترك يمنح حق اقتراح التعديل لكل من السلطتين التنفيذية والتشريعية، بحيث يكون لأيٍّ منهما أن يبادر إلى تقديم مقترح بالتعديل، كما هو الحال في الدستور المصري لعام ١٩٧١ (قبل تعديله)، والدستور الإسباني لعام ١٩٧٨، والدستور

---

[١٦] د. إبراهيم عبد العزيز شيحا ، مصدر سابق ، ص٣٣.

[١٧] د. إحسان المفرجي وأخرون ، النظرية العامة للقانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، كلية القانون، جامعة بغداد، ١٩٩٠ ، ص ٤٠١ .

[١٨] د. إسماعيل الغزال ، الدساتير والمؤسسات السياسية، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ١٩٩٦،ص٤٥.

[١٩] د. حميد الساعدي ، مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، دار الحكمة للطباعة والنشر، الموصل، العراق، ١٩٩٠ ، ص٤٥.

العراقي لعام ٢٠٠٥ ، الذي نصّ في المادة ١٤٢ على أن "يُقترح تعديل الدستور من قِبل رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء مجتمعين أو من خمس (٥/١) أعضاء مجلس النواب." [٢٠]

في بعض الأنظمة الديمقراطية المتقدمة، لم يُقتصر حق الاقتراح على السلطات العامة، بل مُنح للشعب نفسه في إطار ما يعرف بـ"المبادرة الشعبية للتعديل الدستوري". وتُعدّ هذه التجربة من أبرز مظاهر الديمقراطية المباشرة، حيث يحق لمجموعة من المواطنين تقديم اقتراح رسمي بتعديل الدستور إذا استطاعوا جمع عدد معين من التواقيع، كما هو معمول به في سويسرا والولايات المتحدة وبعض الدول الأوروبية مثل إيطاليا بموجب دستورها لعام١٩٤٧. ويُعدّ هذا النظام تعبيراً عن سيادة الشعب وإشراكه المباشر في تطوير الوثيقة الدستورية، مما يمنح التعديل شرعية أوسع وأعمق [٢١] .

ومن الجدير بالإشارة أنّ بعض الدساتير أخذت بأسلوب مبتكر لتجاوز الخلافات حول جهة المبادرة، فنصّت على إجراء مراجعة دورية أو تلقائية للدستور خلال فترات زمنية محددة. فالدستور البرتغالي، مثلاً، نصّ على وجوب النظر في تعديل الدستور كل عشر سنوات بشكل إلزامي، حتى في غياب اقتراح محدد من السلطات، وذلك لضمان مواكبة الدستور للتطورات السياسية والاجتماعية دون أن يبقى جامداً أمام التغيرات المتسارعة .[٢٢]

أما في التجربة الدستورية العراقية التاريخية، فقد كان القانون الأساسي لعام ١٩٢٥ غامضاً في تحديد الجهة المخولة باقتراح التعديل، إذ اكتفى بالإشارة إلى ضرورة موافقة البرلمان على أي تعديل دون أن يبيّن من له حق المبادرة، ما أفسح المجال أمام السلطة التنفيذية للمشاركة في هذا الإجراء بشكل غير منظم. أما الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ فقد جاء أكثر دقة، فحدد الجهات المخولة بوضوح، وهو ما يعكس تطور الفكر الدستوري في العراق وتأكيده على مبدأ الفصل المرن بين السلطات [٢٣] .

ويُستفاد من استقراء التجارب الدستورية المقارنة أنّ مرحلة اقتراح التعديل ليست مجرد خطوة إجرائية، بل تمثل نقطة انطلاق للنقاش الوطني حول مستقبل الدستور والاتجاه الذي ينبغي أن تسير فيه الدولة. فهي بمثابة إعلان سياسي وقانوني بوجود حاجة لتحديث أو تصحيح بعض النصوص الدستورية لتنسجم مع الواقع الجديد. ولا يعني تقديم الاقتراح بالضرورة أن التعديل سيتم فعلاً، إذ قد ترفضه الجهات التشريعية أو تفشل في الحصول على النصاب المطلوب للموافقة، ولكن مجرد طرحه للنقاش يعكس حيوية النظام الدستوري وقدرته على التفاعل مع التحديات المتغيرة [٢٤] .

عليه ، يمكن القول إنّ مرحلة الاقتراح تمثل جسراً بين الإرادة السياسية للتطوير والرؤية القانونية للتنظيم، وهي التي تحدد اتجاه عملية التعديل منذ بدايتها، إذ تكشف عن طبيعة القوى الفاعلة في الدولة ومدى توازنها، وعن درجة التفاعل بين المؤسسات الدستورية والمجتمع المدني. ولهذا فإن دراسة هذه المرحلة لا تقتصر على تحليل النصوص القانونية فحسب، بل تمتد لتشمل البعد السياسي والاجتماعي للتعديل الدستوري باعتباره أداة لتطوير الحكم وتحقيق المشاركة في صنع القرار الوطني ، و لا يتم تعديل الدستور بطريقة عشوائية أو بناءً على أهواء سياسية، بل وفق مراحل محددة نصت عليها الدساتير

---

[٢٠] د. بكر قباني ، دراسات في القانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة ، ص٤٥.

[٢١] د. فؤاد العطار ، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى ، القاهرة، ١٩٧٥ ، ص٣٤.

[٢٢] عمر امبارك، مصدر سابق ، ص ٣٤ .

[٢٣] م. رشا ظافر محي الدين، التّعديلات الدستورية وأثرها على دول الربيع العربي: مصر أنموذجاً، مجلة المعهد، العدد ١٧، ٢٠٢٤، ص ١٩٨.

[٢٤] المصدر نفسه ، ص ٢٠٠.

المقارنة، تبدأ باقتراح التعديل الدستوري ثم مناقشته والموافقة عليه، وتنتهي بإقراره وتنفيذه وفق الإجراءات الدستورية المقررة.

## الفرع الثاني

## مرحلة إقرار التعديل الدستوري

تُعدّ مرحلة إقرار التعديل الدستوري مرحلة مهمة في عملية تعديل الدستور، إذ تمثل النقطة الحاسمة التي ينتقل فيها التعديل من مجرد مشروع أو اقتراح إلى نص دستوري نافذ له قوة الإلزام القانونية. وفي هذه المرحلة تتجلى الإرادة الدستورية العليا للدولة، ويُظهر النظام السياسي مدى التزامه بمبادئ الديمقراطية والمشاركة الشعبية والفصل بين السلطات، إذ لا يكتمل أي تعديل إلا بموافقة الجهات المختصة ضمن الإجراءات والشروط التي يحددها الدستور نفسه [25] .

إنّ إقرار التعديل الدستوري ليس عملية شكلية، بل هو إجراء يعكس توازن القوى داخل النظام السياسي، ويعبر عن مدى التوافق بين المؤسسات الدستورية حول مستقبل الدولة وتوجهاتها. ولذلك، حرصت أغلب الدساتير على وضع ضوابط دقيقة لهذه المرحلة، تتعلق بالنصاب المطلوب للموافقة، والجهات التي تشترك في الإقرار، فضلاً عن إمكانية عرض التعديل على الشعب للاستفتاء العام بوصفه صاحب السيادة الأصيلة [٢٦].

تختلف أساليب الإقرار من دولة إلى أخرى بحسب النظام السياسي وطبيعة الدولة. ففي بعض الأنظمة البرلمانية، مثل بريطانيا، حيث لا يوجد دستور مكتوب بالمعنى الصارم، يتم تعديل الأحكام الدستورية عن طريق القوانين العادية، مما يجعل الإقرار يتم بآلية تشريعية بسيطة. أما في الدول ذات الدساتير الجامدة، كفرنسا والولايات المتحدة والعراقي ، فإنّ الإقرار يخضع لإجراءات معقدة تميزه عن التشريع العادي، وتضمن أن أي تعديل لا يتم إلا بعد تحقيق توافق وطني واسع [٢٧] .

في هذا السياق، يبيّن الدستور الأمريكي أن أي تعديل يجب أن يُقرّ بأغلبية الثلثين في مجلسي الكونغرس، ثم يُعرض على الولايات للمصادقة عليه من قبل ثلاثة أرباعها، أي خمس وسبعين في المائة منها على الأقل، حتى يصبح نافذاً. وقد كان هذا النظام أحد أسباب استقرار الدستور الأمريكي، إذ حال دون إجراء تعديلات متسرعة، فبقي الدستور على حاله لأكثر من قرنين مع عدد محدود من التعديلات [٢٨].

في بعض الدول الأخرى، كالسويد وسويسرا، لا يكتسب التعديل صفته النهائية إلا بعد عرضه على الشعب في استفتاء عام، حيث يُعتبر الاستفتاء شرطاً إلزامياً لإقرار التعديل. وهذا الاتجاه يعبر عن تبنّي مفهوم الديمقراطية المباشرة، الذي يمنح المواطنين دوراً أساسياً في تقرير مصير النصوص الدستورية، ويضفي على التعديل شرعية مضاعفة قائمة على المشاركة الشعبية المباشرة .[٢٩]

---

[25] د. محمد عطية فودة ، أثر تعديل الدستور في السلطات العامة للدولة ، مجلة كلية القانون ، الجامعة الإسراء، المجلد ٤، العدد ٨، ٢٠٢٢، ص١٥٢.

[٢٦] صفاء محمد عبد، تعديل الدستور الفيدرالي ، دراسة مقارنة، مطبعة الجامعة، بغداد، عدد ١ ، مجلد ٦، ٢٠٢٠، ص٦٣ .

[٢٧] سنبل عبد الجبار أحمد، تعديل الدستور دراسة تحليلية مقارنة، Journal of college of Law for Legal and Political Sciences، 2024، ص45 .

[٢٨] صفاء محمد عبد، تعديل الدستور الفيدرالي ، مصدر سابق ، ص٦٣.

[٢٩] م. رشا ظافر محي الدين ، مصدر سابق ، ص١٩٨ .

في التجربة الدستورية العراقية ، نصّ الدستور النافذ لعام ٢٠٠٥ على آلية واضحة لإقرار التعديل الدستوري في مادتيه١٤٢ و١٤٣ . إذ تنص المادة (١٤٢) على أن مجلس النواب يشكل لجنة تمثل المكونات الرئيسة في المجتمع العراقي، تتولى تقديم مقترح التعديل خلال مدة لا تتجاوز أربعة أشهر، ثم يُعرض المقترح على مجلس النواب للتصويت عليه بأغلبية مطلقة، وبعدها يُعرض للاستفتاء الشعبي ويُعد نافذاً إذا حصل على موافقة أغلبية المصوتين، شريطة ألا يُرفض في ثلاث محافظات أو أكثر بأغلبية الثلثين فيها. أما المادة (١٤٢) فقد خُصّت بحالات التعديل بعد المرحلة الانتقالية، مؤكدة ضرورة موافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب ثم عرض التعديل على الشعب للاستفتاء العام[٣٠] .

هذا التنظيم الدستوري الدقيق يعكس حرص المشرّع الدستوري العراقي على تحقيق توازن دقيق بين دور البرلمان ودور الشعب في إقرار التعديلات الدستورية، وذلك لضمان ألا تكون التعديلات أداة بيد السلطة السياسية فحسب، بل نتاج توافق وطني عام يعبّر عن إرادة جميع المكونات. فالاستفتاء الشعبي يُعدّ المرحلة النهائية التي تمنح التعديل مشروعيته الديمقراطية، وتؤكد مبدأ سيادة الشعب بوصفه مصدر السلطات جميعاً [٣١] .

من الناحية الفقهية، تُعتبر مرحلة الإقرار بمثابة اختبار حقيقي للنظام الدستوري في الدولة، إذ تُظهر مدى قوة المؤسسات الديمقراطية وقدرتها على التفاعل مع التحديات. فبعض الدساتير قد تسقط في فخ الجمود حين تضع شروطاً شبه مستحيلة للإقرار، مما يجعل التعديل أمراً نظرياً غير قابل للتطبيق، كما في بعض الدساتير اللاتينية القديمة التي كانت تشترط موافقة أغلبية مطلقة من الناخبين المسجلين وليس المصوتين فعلياً. في المقابل، قد يؤدي التهاون في شروط الإقرار إلى فقدان الدستور استقراره، كما حدث في بعض الدول التي شهدت تعديلات متكررة لأسباب سياسية ضيقة، مما يفقد الدستور هيبته واستقراره القانوني ، وبذلك، يمكن القول إنّ مرحلة إقرار التعديل الدستوري تُعدّ خلاصة المراحل السابقة، إذ يتم فيها تحويل الإرادة السياسية إلى نص دستوري واجب النفاذ. وتتحقق في هذه المرحلة مظاهر الشرعية القانونية (من خلال موافقة البرلمان) والشرعية الشعبية (من خلال الاستفتاء أو التمثيل البرلماني الواسع). فهي مرحلة لا تقف عند حدود التصويت فحسب، بل تعبّر عن نضج سياسي ومؤسسي في الدولة، يوازن بين حماية الدستور من العبث وبين تمكينه من التطور بما ينسجم مع حاجات المجتمع المتغيرة . [٣٢]

إنّ الهدف من هذه المرحلة ليس مجرد إدخال تعديلات شكلية على نصوص الدستور، بل ضمان أن يكون كل تعديل نابعاً من إرادة عامة واعية، مستندة إلى المصلحة الوطنية العليا، ومبنية على التوافق بين القوى السياسية والاجتماعية. ومن هنا تبرز أهمية الإقرار كآخر حلقة في سلسلة التعديل، إذ به فقط يكتمل البناء الدستوري الجديد ويُعلن ميلاد مرحلة سياسية وقانونية جديدة في حياة الدولة.

## المبحث الثاني

## الآليات والحدود القانونية والسياسية للتعديل الدستوري

يشكل الاطار التطبيقي والعملي لفهم آليات التعديل الدستوري وكيفية تنفيذها على ارض الواقع ، حيث يركز على الجوانب القانونية والسياسية التي تحكم عملية تعديل الدستور وتضمن ان تتم وفق ضوابط محددة تحمي ثوابت الدولة ومبادئها الاساسية. ويعتبر هذا المبحث امتداداً طبيعيا للمبحث الاول، اذ بعد

---

[٣٠] د . حميد حنون خالد ، مصدر سابق ، طبعة محدثة ومنقحة ، بيروت ، ٢٠١٩ ، ص٣٣٩.

[٣١] د. أحمد العزي النقشبندي ، موقف الدساتير من الرقابة على التعديلات الدستورية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، ٢٠٢٠، ص ١٩ .

[٣٢]. علي حسين علي هاشم ، محمد حسيب عبد هاشم ، اقتراح تعديل الدستور بين الطريق العادي والطريق الاستثنائي في دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ ، مجلة المعهد للدراسات العليا ، العراق ، العدد ١٦ ، ٢٠٢٤ ، ص. ٤٢٠.

دراسة مفهوم التعديل الدستوري ومراحله ، اصبح من الضروري البحث في الوسائل العملية التي يتم من خلالها تعديل النصوص الدستورية، والجهات المختصة، والشروط الواجب توفرها، والاجراءات القانونية المتبعة لضمان شرعية التعديلات ومطابقتها لأحكام الدستور الأصلي .

ان التعديل الدستوري ليس مجرد اجراء شكلي او عشوائي، بل عملية متكاملة تنسجم فيها الابعاد القانونية والسياسية، بحيث يتم الحفاظ على التوازن بين مرونة النصوص الدستورية وقدرتها على التكيف مع التطورات المختلفة، وبين ضرورة حماية استقرار الدولة وضمان سيادة القانون واحترام الحقوق والحريات الاساسية. كما يسعى الى اظهار كيف يمكن للآليات القانونية والمؤسسات القضائية ان تؤدي دوراً رقابياً لضبط التعديلات، ومنع اي تجاوزات او اساءة استخدام للحق في تعديل الدستور، بالإضافة الى ابراز الدور السياسي في تحقيق التوافق الوطني وضمان قبول المجتمع للتغييرات التي تجرى على النصوص الدستورية، بما ينعكس ايجابياً على وحدة الدولة ومتانة مؤسساتها.

كما يركز هذا المبحث على دراسة الحدود القانونية والسياسية للتعديل، والضوابط التي وضعتها الدساتير الحديثة لتقييد التعديلات التي قد تمس المبادئ الجوهرية للنظام السياسي، او تتعارض مع مصالح الامة والمجتمع. وبهذا، يمكن القول ان هذا المبحث يوفر رؤية شاملة ومتوازنة لفهم كيفية الجمع بين الشرعية القانونية والواقعية السياسية عند اجراء اي تعديل دستور ، بما يضمن ان يكون الدستور مرنا بما يكفي لتلبية احتياجات المجتمع ومتطلبات الحكم الرشيد، وفي الوقت نفسه صلبا بما يحفظ المبادئ الاساسية التي يقوم عليها النظام السياسي .

## المطلب الأول

## الآليات القانونية للتعديل الدستوري

ان الإطار القانوني الذي يوضح الاجراءات والوسائل المعتمدة لتعديل الدستور بما يضمن التوازن بين مرونة النصوص الدستورية واستقرار الدولة. ويهدف هذا المطلب الى دراسة الطرق القانونية التي يمكن من خلالها تعديل الدستور، والاطلاع على الاجراءات البرلمانية المؤطرة لهذا التعديل، وكذلك الدور الرقابي الذي تقوم به المؤسسات القضائية لضمان مشروعية التعديلات ومنع التجاوزات [٣٣] .

يركز هذا المطلب على توضيح ان التعديل الدستوري ليس مجرد اجراء شكلي، بل هو عملية قانونية منظمة تمر عبر مراحل محددة ووفق ضوابط واضحة تضمن ان يكون التعديل متوافقا مع مبادئ النظام السياسي وحقوق المواطنين. ومن خلال ذلك سنعرض الاجراءات البرلمانية المعتمدة في تعديل الدستور، والتي تشمل الاقتراح والمناقشة والتصويت، كما سنبين دور المؤسسات القضائية في ضبط التعديلات الدستورية ومراجعتها للتأكد من عدم مخالفتها للثوابت الدستورية [34] .

كما يسلط هذا المطلب الضوء على اهمية التوافق بين الاجراءات القانونية والسياسية لضمان قبول المجتمع للتعديلات وتحقيق الاستقرار المؤسسي. ويبرز من خلاله ان اليات التعديل القانوني تتيح للدولة امكانية التكيف مع المستجدات والتطورات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، مع الحفاظ على سيادة القانون وحماية الحقوق الاساسية للمواطنين. ويشمل ذلك تحديد الجهات المختصة باقتراح التعديلات،

---

[٣٣] علي حسين علي هاشم و محمد حسيب عبد هاشم ، مصدر سابق ، ص٢٣.

[34] ا.م.د جبار علي عبد الله جمال الدين، «الإجراءات الكفيلة بتعديل الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ ، مجلة معهد العلمين للدراسات العليا ، العدد ٥ ، ٢٠٢٣، ص ١١٨.

وتوضيح الاغلبية المطلوبة لاعتمادها، وضمان ان تمر العملية برمتها في اطار قانوني واضح يحمي الدستور من التلاعب او الاخلال بمبادئه الأساسية [٣٥] .

بهذا، يوفر هذا المطلب رؤية شاملة للآليات القانونية التي تنظم عملية تعديل الدستور، ويبرز اهمية دراسة هذه الاجراءات وفهمها لضمان حسن تطبيقها والحفاظ على التوازن بين مرونة الدستور وثباته.

## الفرع الأول

## الإجراءات البرلمانية والقانونية المعتمدة

تشكل الإجراءات البرلمانية والقانونية المعتمدة الأساس العملي لتنفيذ التعديلات الدستورية ، حيث تمثل هذه الإجراءات الوسيلة القانونية الرسمية التي تتيح تعديل النصوص الدستورية ضمن اطار منضبط وواضح يضمن التوازن بين مرونة الدستور وثباته. ومن خلال دراسة هذه الاجراءات يمكن فهم كيفية سير عملية التعديل من البداية الى النهاية، مع تحديد الجهات المختصة والشروط الواجب توفرها لكل مرحلة من مراحل التعديل[٣٦].

تبدأ الاجراءات عادة بمرحلة اقتراح التعديل ، والتي يمكن ان تكون من حق الحكومة وحدها، كما في بعض الدساتير التي تركز على دور السلطة التنفيذية في المبادرة بالتعديلات ، او من حق البرلمان وحده كما هو الحال في بعض الدساتير التي تمنح السلطة التشريعية الدور الرئيسي في صياغة السياسات العامة، او من حق كل من البرلمان والحكومة معا بما يحقق التوازن بين السلطتين. كما تتيح بعض الانظمة الديمقراطية الحديثة مشاركة الشعب في تقديم مقترحات التعديل، وذلك عبر استفتاءات او جمع توقيعات محددة، وهو ما يعكس مبدأ الديمقراطية المباشرة ويزيد من شرعية التعديلات [٣٧] .

بعد تقديم الاقتراح، تنتقل العملية الى مرحلة المناقشة والتصويت داخل البرلمان، حيث يتم دراسة الاقتراح بشكل تفصيلي، ويُتأكد من توافقه مع المبادئ الدستورية والحقوق الاساسية للمواطنين. وتختلف الاغلبية المطلوبة لاعتماد التعديل من دستور الى اخر، فبعض الدساتير تشترط اغلبية خاصة مثل الثلثين او ثلاثة ارباع اعضاء البرلمان لاعتماد التعديل، لضمان توافق واسع ودعم سياسي كافٍ للتغيير ، كما تضمن الاجراءات القانونية وجود رقابة قضائية على التعديلات، حيث تتدخل المحاكم الدستورية او الهيئات القضائية المختصة لمراجعة التعديلات والتأكد من ان لا تتعارض مع المبادئ الاساسية للدستور. ويشمل ذلك فحص النصوص المعدلة للتأكد من عدم المساس بالثوابت الدستورية او الحقوق الاساسية للمواطنين، كما يمكن للهيئات القضائية التدخل عند وجود تناقضات او اجتهادات مخالفة للدستور [٣٨] .

يُلاحظ ان هذه الاجراءات ليست مجرد شكلية، بل هي جزء من آلية حماية الدستور من التعديلات العشوائية او استخدام السلطة بشكل يتجاوز القانون. فهي تضمن ان تمر التعديلات عبر مراحل قانونية واضحة ومحددة، مع مراعاة التوافق السياسي والاجتماعي، وهو ما يسهم في تعزيز الاستقرار المؤسسي والثقة في النظام القانوني والسياسي والدستوري .

في ضوء ما تقدم، يتضح ان الاجراءات البرلمانية والقانونية المعتمدة لتعديل الدستور تعد ركناً اساسياً لضمان ان التعديلات تتم بصورة منظمة ، تحفظ المبادئ الاساسية للدولة، وتتيح الاستجابة لتغيرات

---

[٣٥] سيف راشد عبيد المزروعي، «قواعد وإجراءات تعديل الدستور الإماراتي (دراسة مقارنة)»، مجلة المال والاقتصاد والقانون(MJLE) ، ٢٠٢٤ ، ص٢٣.

[٣٦] م. رشا ظافر محي الدين ، مصدر سابق ، ص١٩٨

[٣٧] ا.د. حسن مصطفى البحري، حدود تعديل الدستور وأثره على السلطتين التشريعية والتنفيذية (دراسة تحليلية مقارنة في ضوء الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥، مجلة معهد العلمين للدراسات العليا ، العدد ٢، المجلد ١ ، ص٢٣.

[٣٨] سنبل عبد الجبار أحمد، مصدر سابق ، ص١٢.

المجتمع ومتطلبات الحكم الرشيد، مع التأكيد على ان هذه العملية تتطلب توازناً دقيقاً بين الاجراءات القانونية والمرونة السياسية.

## الفرع الثاني
## دور المؤسسات القضائية في ضبط التعديلات الدستورية

تعد المؤسسات القضائية أحد الركائز الأساسية في العملية الدستورية المتعلقة بتعديل الدستور، إذ تضطلع بدور رقابي حيوي يهدف إلى حماية النصوص الدستورية من أي تجاوزات محتملة وضمان التزام الجهات المخولة قانونياً بالآليات والإجراءات المحددة للتعديل. ويأتي هذا الدور في إطار الحفاظ على ثوابت الدستور وضمان عدم المساس بالحقوق الأساسية للمواطنين، فضلاً عن مراقبة التوازن بين السلطات داخل الدولة بما يضمن سير العمل وفق مبادئ النظام الديمقراطي وسيادة القانون.

تتمثل إحدى الوظائف الجوهرية للقضاء في مراجعة المقترحات الخاصة بتعديل الدستور قبل إقرارها، وذلك بهدف التأكد من مطابقتها للمبادئ الأساسية التي يضمنها الدستور، مثل سيادة القانون، وحماية الحقوق والحريات، وفصل السلطات، وتحقيق التمثيل العادل بين السلطات التشريعية والتنفيذية. ومن خلال هذه المراجعة الأولية، يضمن القضاء عدم اللجوء إلى أي تعديل قد يخل بالثوابت الدستورية أو يمس المبادئ الجوهرية التي بني عليها النظام السياسي للدولة. وبالتالي، يصبح دور القضاء أداة لضبط أي محاولات محتملة للالتفاف على الإجراءات القانونية أو تعديل نصوص الدستور بطريقة تتعارض مع أهدافه ومبادئه الأساسية [٣٩] .

بالإضافة إلى ذلك، يقوم القضاء بدور رقابي فعال بعد إقرار التعديلات الدستورية، من خلال النظر في الطعون والمنازعات التي قد ترفعها الهيئات الرسمية أو المواطنون ضد تلك التعديلات. ويهدف هذا الدور إلى التحقق من مدى قانونية التعديلات، وضمان عدم تعارضها مع المبادئ العليا للدستور، أو اعتمادها بطرق غير قانونية. ويعد هذا التدخل القضائي وسيلة لضمان الشرعية الدستورية وحماية النظام السياسي من أي اختلال قد ينشأ نتيجة تعديل غير مضبوط.

علاوة على ما سبق، تساهم المؤسسات القضائية في تحديد حدود التعديلات الدستورية الممكنة، أي التمييز بين النصوص القابلة للتعديل وتلك التي تعتبر ثوابت لا يجوز المساس بها. وتشمل هذه الثوابت المبادئ الأساسية التي يقوم عليها نظام الحكم، وصلاحيات السلطات، ومبادئ حقوق الإنسان، والحقوق والحريات الأساسية للمواطنين. ومن خلال تحديد هذه الحدود، يضمن القضاء أن تظل التعديلات في إطار قانوني محدد، ما يحمي الدولة من الفوضى القانونية أو من التعديلات التي قد تهدد الاستقرار السياسي والاجتماعي أو تخل بتوازن السلطات ، كما يقوم القضاء بدور الوسيط بين مختلف الجهات المعنية بالتعديل الدستوري، سواء بين السلطة التشريعية والتنفيذية أو بين الدولة والشعب في حالات الاستفتاءات أو الموافقات الشعبية. ويضمن هذا الدور القضائي أن تتم عملية تعديل الدستور بطريقة متوازنة، وفقاً للأطر القانونية المعتمدة، مع حماية حقوق جميع الأطراف المعنية، بما يعزز الثقة في النظام الدستوري ويحد من أي نزاعات أو تجاذبات سياسية قد تنشأ نتيجة تطبيق التعديلات [40].

من خلال كل ما تقدم ، يتضح أن دور المؤسسات القضائية في ضبط التعديلات الدستورية لا يقتصر على الرقابة الشكلية أو التقنية، بل يمتد ليشمل الرقابة الجوهرية التي تضمن حماية الدستور، والحفاظ على المبادئ الأساسية للنظام السياسي، وحماية الحقوق الأساسية للمواطنين. ويعكس هذا الدور أهمية الفصل

---

[٣٩] صفاء محمد عبد، مصدر سابق، ص. ٤٥-٤٦.

[40] إبراهيم عبد العزيز شيحا ، مصدر سابق ، ص٧٧.

بين السلطات، ويضمن أن تكون عملية التعديل الدستوري منظمة، ومتوافقة مع القيم القانونية والسياسية للدولة، بما يحفظ استقرار الدولة ويضمن استمرارية النظام الدستوري على المدى الطويل.

## المطلب الثاني

## الحدود والأبعاد الدستورية و السياسية للتعديل الدستوري

يشكل هذا المطلب عنصراً جوهرياً لفهم طبيعة التعديل الدستوري ومدى تأثيره على النظام السياسي واستقرار الدولة، إذ يرتبط التعديل الدستوري ليس فقط بالأبعاد القانونية والإجرائية، بل يمتد ليشمل الأبعاد السياسية والاجتماعية والثقافية التي تحدد مدى قبول المجتمع لهذا التغيير. ومن هذا المنطلق، فإن دراسة الحدود القانونية والسياسية للتعديل الدستوري تُعدّ ضرورة أساسية لضمان أن تكون التعديلات متسقة مع المبادئ الأساسية للدستور ومع التوازن بين السلطات، وفي الوقت نفسه تحافظ على استقرار الدولة وتعزز التوافق الوطني. فالتعديل الدستوري، إذا لم يأخذ بعين الاعتبار هذه الأبعاد، قد يؤدي إلى اضطرابات سياسية أو إلى فقدان الثقة في النظام القانوني والسياسي، ما يهدد استمرارية الدولة وقدرتها على إدارة شؤونها بفعالية وهذا ماسنتناوله بالفروع التالية .

### الفرع الأول

### الحدود والابعاد الدستورية والضوابط القانونية

تتمثل الحدود الدستورية في مجموعة من القواعد القانونية الثابتة التي تحدد النصوص القابلة للتعديل وتلك التي تعتبر ثوابت لا يجوز المساس بها بأي حال من الأحوال. وتشمل هذه الثوابت المبادئ الجوهرية التي يقوم عليها نظام الحكم، مثل مبدأ فصل السلطات بين التنفيذية والتشريعية والقضائية، واستقلال القضاء، وضمان الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين. ويهدف هذا التحديد إلى حماية النظام السياسي من أي محاولات لتجاوز هذه المبادئ أو تعديلها بما قد يخل بتوازن القوى داخل الدولة أو يؤدي إلى أضرار مباشرة بحقوق الأفراد وحرياتهم الأساسية [41].

كما تتضمن هذه الحدود الضوابط القانونية والإجراءات الواجب اتباعها في جميع مراحل التعديل الدستوري، بدءاً من اقتراح التعديل ومروراً بمناقشته في البرلمان أو الهيئات المختصة، ووصولاً إلى إقراره بشكل نهائي. وتوضح هذه الإجراءات الجهات المخولة بتقديم التعديل، والمتطلبات الشكلية مثل تقديم الطلب كتابةً، وضرورة تحديد المواد المراد تعديلها والأسباب الموجبة لذلك، إضافة إلى الشروط المتعلقة بالأغلبية المطلوبة لإقرار التعديلات سواء كانت أغلبية بسيطة أو مطلقة أو ثلثي الأعضاء، بحسب ما ينص عليه الدستور المعمول به . ويهدف الالتزام بهذه الإجراءات إلى منع أي تجاوز للاختصاصات الممنوحة للسلطات المختلفة وضمان أن يكون التعديل قانونياً ومنسجماً مع المبادئ الدستورية . [٤٢]

تبرز أهمية هذه الحدود والضوابط القانونية في منع أي تعديل عشوائي أو غير مدروس قد يخل بتوازن السلطات أو يهدد استقرار الدولة ويضعف من شرعية العملية الدستورية. فهي تتيح للقضاء والهيئات الرقابية المعنية مراقبة التعديلات المقترحة، والتأكد من أنها تحترم المبادئ الأساسية للدستور، وبالتالي حماية النظام السياسي من أي تعديلات تعسفية أو استغلال سياسي للسلطة التنفيذية أو التشريعية.

---

[41] د. أحمد عزي النقشبندي ، مصدر سابق ، ٢٠٠٣ ، ص ١٨ .

[٤٢] محمود ناصر، النظام السياسي والدستوري في العراق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الثانية، ٢٠١٩، ص ١٧٣.

كما تضمن هذه الضوابط أن يكون التعديل جزءاً من مسار قانوني واضح، بعيداً عن القرارات الانفرادية أو التفسيرات السياسية الضيقة[43] .

علاوة على ذلك، تعمل الضوابط القانونية على وضع سقف زمني محدد لإتمام عملية التعديل، بما يضمن أن يتم التدخل الدستوري في الوقت المناسب لتلبية حاجات المجتمع السياسية والاجتماعية والاقتصادية، دون تأخير يضر بمرونة الدولة وقدرتها على الاستجابة للتطورات. كما تفرض هذه الضوابط شروطاً دقيقة بشأن الأغلبية المطلوبة لإقرار التعديلات، ما يضمن أن كل تغيير في الدستور يحظى بدعم واسع من مختلف الأطراف السياسية والمجتمعية، وهو أمر ضروري للحفاظ على الشرعية السياسية والقانونية للتعديلات، ولضمان أن تكون هذه التعديلات مقبولة لدى الشعب ولدى المؤسسات الرسمية على حد سواء. وتُظهر هذه الضوابط القانونية أن التعديل الدستوري ليس مجرد إجراء شكلي، بل عملية دقيقة تتداخل فيها الأبعاد القانونية والسياسية والاجتماعية، بحيث تضمن المحافظة على استقرار الدولة، وحماية الحقوق والحريات الأساسية، وضمان التوازن بين السلطات، والتوافق الوطني العام. فهي تجعل من التعديل الدستوري أداة تطويرية مسؤولة، تسهم في تعزيز النظام السياسي بدلاً من أن تصبح مصدراً للاضطراب أو الفوضى القانوني [٤٤].

## الفرع الثاني

## الحدود و الأبعاد السياسية وتأثيرها على التوافق الوطني

تعد الأبعاد السياسية للتعديل الدستوري عنصراً بالغ الأهمية في تحديد نجاح عملية التعديل من عدمه، إذ تتجاوز مجرد الجانب القانوني والإجرائي لتشمل تأثيرها العميق على طبيعة العلاقات بين الدولة والمواطنين، وعلى التوازن بين مختلف الفئات السياسية والاجتماعية، وعلى استقرار المؤسسات العامة. فالتعديل الدستوري، مهما كانت دوافعه، لا يمكن أن يكون مجرد تغيير نصي على الورق، بل هو عملية سياسية شاملة تتطلب توافر توافق واسع بين القوى الفاعلة في المجتمع لضمان أن تكون التعديلات مقبولة وفعالة على الأرض.

يستلزم نجاح أي تعديل دستوري أن تأخذ السلطات المعنية بعين الاعتبار النتائج السياسية المترتبة على هذه التعديلات، بما يشمل دراسة التأثير على التوازنات السياسية القائمة، ومراعاة دور الأحزاب السياسية، والفئات الاجتماعية، والمكونات الثقافية والدينية المختلفة في المجتمع. فغياب هذا التوافق أو إغفال مشاركة هذه الأطراف قد يؤدي إلى خلق فجوات سياسية، أو ظهور نزاعات داخلية تهدد استقرار الدولة، أو إحباط المشروع التعديلي قبل أن يبدأ تطبيقه عملياً. ومن هذا المنطلق، يُعتبر إشراك جميع الأطراف السياسية والاجتماعية المعنية جزءاً أساسياً من أي تعديل دستوري لضمان شرعيته ومقبوليته على المستويين القانوني والسياسي[٤٥] .

كما أن مدى قبول الشعب للتعديلات الدستورية يُعد معياراً أساسياً لنجاح العملية. ويمكن تحقيق هذا القبول من خلال آليات متعددة مثل الاستفتاءات الشعبية، أو المشاورات العامة، أو الحوارات السياسية الموسعة، والتي تتيح للمواطنين التعبير عن آرائهم والمساهمة في صياغة مستقبل دستورهم. إن هذا النهج يعزز شعور المواطنين بالمشاركة في القرار السياسي، ويضمن أن يكون التعديل نتاج توافق وطني

---

[43] عبد الرحمن إبراهيم، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الرابعة، ٢٠١٧، ص ١٨٩.

[٤٤] رائد عبد الأمير، التحولات السياسية وأثرها في تعديل الدساتير، دار الكتب القانونية، بغداد، الطبعة الأولى، ٢٠٢١، ص ٩٨.

[٤٥] أحمد العزي النقشبندي، مصدر سابق ، ص٣٣.

حقيقي، وليس مجرد إرادة ضيقة لمجموعة محددة من السلطة التنفيذية أو التشريعية. ويعد الاستفتاء الشعبي أداة قوية لتعزيز الشرعية السياسية للتعديلات الدستورية، خصوصاً في الدول التي تلتزم بالمبادئ الديمقراطية الحديثة، حيث يعكس رأي الشعب حداً نهائياً لتطبيق التعديلات ويمنحها قوة تنفيذية ومصداقية أكبر [٤٦] .

إضافة إلى ذلك، قد تلعب الاعتبارات الدولية دوراً غير مباشر في صياغة التعديلات الدستورية، خاصة في الدول التي تتقيد بالاتفاقيات الدولية أو تتبنى معايير حقوق الإنسان المعترف بها عالمياً. فالتعديلات التي تتعارض مع هذه المعايير قد تعرض الدولة لانتقادات دولية أو تضطر إلى مواجهة ضغوط سياسية واقتصادية أو قانونية، ما يبرز أهمية المزج بين البعد الوطني والبعد الدولي عند إجراء أي تعديل. ومن هنا، فإن الأبعاد السياسية للتعديل الدستوري تتداخل مع الأبعاد القانونية، بحيث تضمن أن التعديلات تتوافق مع المبادئ الأساسية للدولة من جهة، ومع المعايير الدولية من جهة أخرى، بما يعزز من مكانة الدولة داخلياً وخارجياً . [٤٧]

علاوة على ذلك، يمثل التوافق الوطني عاملاً محورياً في نجاح التعديلات الدستورية، إذ يعكس قدرة الدولة على تحقيق التوازن بين مختلف القوى السياسية والاجتماعية دون المساس بحقوق الفئات الأقل تأثيراً أو بتوازن القوى بين المؤسسات المختلفة. ويظهر هذا بشكل واضح في الحالات التي تشهد فيها الدول تنوعاً طائفياً أو عرقياً أو سياسياً، حيث يصبح التوافق الوطني شرطاً أساسياً لتجنب النزاعات وضمان استقرار الدولة. إن عدم مراعاة هذا التوازن قد يؤدي إلى تهميش بعض الفئات، أو اندلاع صراعات سياسية طويلة الأمد، أو تآكل الثقة بين المواطن والدولة، وهو ما قد يقلل من فعالية أي تعديل دستوري مهما كانت صيغته القانونية سليمة.

من خلال دراسة الأبعاد السياسية، يتضح أن عملية تعديل الدستور ليست مجرد مسألة تقنية أو قانونية، بل هي عملية دقيقة تتطلب موازنة شاملة بين مرونة النصوص الدستورية وضرورة الحفاظ على الاستقرار الوطني، وضمان مشاركة جميع الأطراف السياسية والاجتماعية ذات الصلة، ومراعاة الالتزامات الدولية، والتوافق مع المبادئ الأساسية للدولة. ويعكس هذا النهج قدرة الدولة على التكيف مع التحولات الداخلية والخارجية، وضمان أن تكون التعديلات أداة لتعزيز النظام السياسي والقانوني، وليس وسيلة لخلق اضطرابات أو تهديد الاستقرار الوطني [٤٨] .

وبالتالي، يظهر جلياً أن الأبعاد السياسية للتعديل الدستوري تتكامل مع الحدود القانونية، بحيث تصبح عملية تعديل الدستور عملية متكاملة تتطلب دراسة دقيقة لكل العوامل القانونية والسياسية والاجتماعية، لضمان أن يؤدي التعديل إلى تعزيز شرعية الدولة واستقرارها، وحماية الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين، وتعزيز التوافق الوطني بين مختلف القوى الفاعلة في المجتمع . [٤٩]

## الخاتمة

---

[٤٦] د. محمد عطية فودة ، مصدر سابق ، ص٣٧.

[٤٧] غانم عبد دهش الشيباني ، تنظيم الاختصاصات الدستورية في نظام الثنائية البرلمانية ، دار السنهوري للطباعة والنشر ، بيروت ، ٢٠١٨،ص ١٨١.

[٤٨] علي يوسف الشكري ، دور رئيس الدولة في اقتراح تعديل الدستور ، مجلة الكلية الإسلامية الجامعة ، العراق ، المجلد ٥ ، العدد ١٤ ، ٢٠١١، ص٩٨ .

[٤٩] عبد الفتاح، محمد نور فرحات، النظام الدستوري في الدول العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ٢٠١٨، ص. ١٤٥.

إن دراسة التعديل الدستوري بمختلف جوانبه القانونية والسياسية تكشف عن الطبيعة المعقدة لهذه العملية التي تجمع بين القانون والسياسة والمجتمع. فقد تبين أن التعديل الدستوري ليس مجرد إجراء شكلي لتغيير نصوص محددة، بل هو عملية استراتيجية تهدف إلى مواكبة التحولات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تطرأ على الدولة، مع ضمان الحفاظ على المبادئ الأساسية للدستور واستقرار النظام السياسي.

كما اتضح أن التعديل الدستوري يتطلب موازنة دقيقة بين مرونة النصوص الدستورية وضرورة الحفاظ على ثوابت الدولة، بما يشمل سيادة القانون، وفصل السلطات، وضمان حقوق المواطنين وحرياتهم الأساسية. ويتضح أيضاً أن دور المؤسسات القضائية والرقابية أمر محوري لضمان شرعية التعديلات ومراقبة التوازن بين السلطات، ومنع أي تجاوزات قد تؤثر سلباً على الاستقرار الوطني.

من جهة أخرى، أكدت الدراسة أهمية الاعتبارات السياسية والاجتماعية في نجاح عملية التعديل، حيث يشترط تحقيق توافق وطني شامل بين مختلف الأطراف السياسية والمجتمعية لضمان قبول التعديلات من قبل الشعب، ومنع النزاعات الداخلية أو الفوضى السياسية التي قد تنشأ نتيجة التعديل غير المدروس. وأظهرت الدراسة كذلك أن الالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية يعزز مصداقية الدولة ويضمن توافق التعديلات مع المعايير العالمية.

إن ما توصلت إليه الدراسة هو أن التعديل الدستوري، إذا تم بشكل متوازن ومدروس، يشكل أداة فعالة لتطوير النظام السياسي وضمان مرونته وقدرته على التكيف مع التطورات، مع الحفاظ على الشرعية القانونية والسياسية للدولة واستقرارها على المدى الطويل.

**اولاً : النتائج :**

١. التعديل الدستوري عملية ضرورية لمواكبة التحولات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تطرأ على الدولة، ويجب أن يتم وفق إطار قانوني واضح ومنظم.
٢. التعديل الدستوري ليس مجرد تغيير نصي، بل عملية متكاملة تتضمن أبعاداً قانونية وسياسية واجتماعية لضمان التوازن بين مرونة النصوص وثوابت الدولة.
٣. المؤسسات القضائية تلعب دوراً محورياً في مراقبة التعديلات الدستورية وحمايتها من التجاوزات، وضمان التزام السلطات بالإجراءات القانونية المحددة.
٤. الضوابط القانونية والحدود الدستورية أساسية لضمان عدم تعديل المبادئ الأساسية للدولة مثل فصل السلطات واستقلال القضاء وحقوق المواطنين الأساسية.
٥. الأبعاد السياسية تتطلب تحقيق توافق وطني واسع، ومشاركة مختلف الأحزاب والفئات الاجتماعية، لضمان شرعية التعديلات وقبولها من قبل المجتمع.
٦. الالتزام بالمعايير الدولية واتفاقيات حقوق الإنسان يعزز مصداقية التعديلات ويضمن توافقها مع الالتزامات الوطنية والدولية للدولة.

**ثانياً: التوصيات :**

١. ضرورة تعزيز الدور الرقابي للمؤسسات القضائية لضمان التزام الجهات المختصة بالإجراءات القانونية عند تعديل الدستور، ومنع أي تجاوزات أو تعديلات تعسفية.
٢. اعتماد آليات تشاركية تشمل البرلمان والسلطة التنفيذية وأحياناً الشعب، لضمان توافق التعديلات مع مصالح جميع الفئات السياسية والاجتماعية.
٣. توعية المواطنين بأهمية التعديلات الدستورية ونتائجها على النظام السياسي، من خلال نشر المعلومات وتنظيم حوارات عامة واستفتاءات شعبية عند الضرورة.

٤. وضع حدود واضحة للتعديلات الدستورية بما يضمن حماية المبادئ الأساسية للدولة مثل سيادة القانون، وفصل السلطات، وضمان حقوق الإنسان.
٥. مراعاة المعايير الدولية لحقوق الإنسان والالتزامات الدولية للدولة عند صياغة أي تعديل دستوري، لضمان توافقه مع المعايير العالمية وتعزيز مصداقية الدولة.
٦. الاستمرار في دراسة وتقييم الأبعاد السياسية والاجتماعية للتعديلات الدستورية، لضمان أن تكون عملية التعديل أداة لتعزيز الاستقرار الوطني وليس مصدراً للنزاعات أو الفوضى السياسية.
٧. ضرورة اجراء تعديل دستوري لدستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ النافذ وفق الضوابط والاليات والحدود والابعاد كافة .

## قائمة المصادر

– القرآن الكريم

**أولاً : الكتب القانونية :**

١- د. إبراهيم عبد العزيز شيحا، مبادئ الأنظمة السياسية، الدول والحكومات، مطبعة الدار الجامعية، مصر، ١٩٩٧.
٢- د. إحسان المفرجي وآخرون، النظرية العامة للقانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، كلية القانون، جامعة بغداد، ١٩٩٠.
٣- د. إسماعيل الغزال ، الدساتير والمؤسسات السياسية، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ١٩٩٦ .
٤- د. بكر قباني، دراسات في القانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة.
٥- د. حميد الساعدي، مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، دار الحكمة للطباعة والنشر، الموصل، العراق، ١٩٩٠.
٦- د. سعد عصفور، القانون الدستوري، القسم الأول: مقدمة القانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٥٤.
٧- د. عبد الفتاح عمر: الوجيز في القانون الدستوري، مركز الدراسات والبحوث والنشر، تونس، ١٩٩٨.
٨- د. علي يوسف الشكري ، مبادئ القانون الدستوري، مطبعة دار الصفاء للطباعة والنشر، عمان، ٢٠١١ .
٩- د. فؤاد العطار، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٥.
١٠- رائد عبد الأمير، التحولات السياسية وأثرها في تعديل الدساتير، دار الكتب القانونية، بغداد، الطبعة الأولى، ٢٠٢١.
١١- شامل حافظ شنان الموسوي، مدخل إلى القانون الدستوري، دار الكتب الجامعية، بغداد، الطبعة الأولى، ٢٠١٥.
١٢- عبد الرحمن إبراهيم، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الرابعة، ٢٠١٧.
١٣- عبد الفتاح محمد نور فرحات، النظام الدستوري في الدول العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ٢٠١٨.
١٤- علي عبد الله، الدستور ومرونة التعديلات، دار الفكر الجامعي، بغداد، الطبعة الأولى، ٢٠١٧.

١٥- غانم عبد دهش الشيباني ، تنظيم الاختصاصات الدستورية في نظام الثنائية البرلمانية ، دار السنهوري للطباعة والنشر ، بيروت ، ٢٠١٨.
١٦- محمد أحمد عبد الغني، القانون الدستوري: المبادئ والأسس، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ٢٠١٨.
١٧- محمود ناصر، النظام السياسي والدستوري في العراق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الثانية، ٢٠١٩.
١٨- محمود ناصر، النظام السياسي والدستوري في العراق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الثانية، ٢٠١٩.

**ثانياً: البحوث والمقالات العلمية**

١- أ.د. حسن مصطفى البحري، حدود تعديل الدستور وأثره على السلطتين التشريعية والتنفيذية (دراسة تحليلية مقارنة في ضوء الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥)، مجلة المعهد، المجلد ١.
٢- أ.م.د. جبار علي عبد الله جمال الدين، الإجراءات الكفيلة بتعديل الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، مجلة المعهد، العدد ٥، ٢٠٢٣.
٣- جاسم محمد شلّال وحسن مصطفى البحري، حدود تعديل الدستور وأثره على السلطتين التشريعية والتنفيذية – دراسة تحليلية مقارنة في ضوء دستور العراق الدائم لعام ٢٠٠٥، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، المجلد ٤، العدد ٤، ٢٠٢٤.
٤- د. أحمد عزي النقشبندي، موقف الدساتير من الرقابة على التعديلات الدستورية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، ٢٠٢٠.
٥- د. محمد عطية فودة، أثر تعديل الدستور في السلطات العامة للدولة، مجلة كلية القانون، الجامعة الإسراء، المجلد ٤، العدد ٨، ٢٠٢٢.
٦- زامل ماهر خبّاز، آلية تعديل الدستور العراقي النافذ لسنة ٢٠٠٥، المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد ٢٨، ٢٠٢٤.
٧- سنبل عبد الجبار أحمد، تعديل الدستور: دراسة تحليلية مقارنة، Journal of College of Law for Legal and Political Sciences، ٢٠٢٤.
٨- سيف راشد عبيد المزروعي، قواعد وإجراءات تعديل الدستور الإماراتي (دراسة مقارنة)، مجلة المال والاقتصاد والقانون(MJLE) ، ٢٠٢٤.
٩- صفاء محمد عبد، تعديل الدستور الفيدرالي: دراسة مقارنة، مجلة الجامعة، بغداد، المجلد ٦، العدد ١، ٢٠٢٠.
١٠- علي حسين علي هاشم ومحمد حسيب عبد هاشم، اقتراح تعديل الدستور بين الطريق العادي والطريق الاستثنائي في دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، مجلة المعهد، العدد ١٦، ٢٠٢٤.
١١- علي يوسف الشكري ، دور رئيس الدولة في اقتراح تعديل الدستور ، مجلة الكلية الإسلامية الجامعة ، العراق ، المجلد ٥ ، العدد ١٤ ، ٢٠١١.
١٢- عمر امبارك، إشكالية تعديل الدستور وتحقيق الإصلاح الدستوري والديمقراطي، مجلة القانون والبحوث، العدد ١٤، ٢٠٢٥.
١٣- فؤاد عبد الفتاح، آليات تعديل الدستور وأثرها على استقرار الدولة، مجلة الدراسات القانونية، العدد ٢٥، ٢٠١٦.

١٤- م. رشا ظافر محي الدين، التعديلات الدستورية وأثرها على دول الربيع العربي: مصر أنموذجاً، مجلة المعهد، العدد ١٧، ٢٠٢٤.

**خامساً: الدساتير**

١- الدستور الأردني
٢- الدستور الاسباني
٣- الدستور الأمريكي
٤- الدستور السويدي
٥- الدستور السويسري
٦- الدستور الفرنسي
٧- الدستور المصري
٨- الدستور الياباني
٩- دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
١٠- الدستوري البرتغالي
١١- القانون الأساسي العراقي لعام ١٩٢٥

**سادساً: كتب اللغة و الفقه :**

١. الأمير مصطفى الشهابي ، المصطلحات العلمية في اللغة العربية في القديم وفي الحديث ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٨.
٢. تفسير الطبري ، دار الفكر ، ١٩٩٢.
٣. مجمع اللغة العربية ، دمشق ، ١٩٨٨ .
٤. مختار الصحاح ، مختار الصحاح في اللغة العربية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٨.
٥. مختار الصحاح، مختار الصحاح في اللغة العربية، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٩٨.